المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵓⵙⴳⵎⵉ ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ
ⴷ ⵓⵙⵉⵍⵖ ⴰⵣⵣⵓⵍⴰⵏ

مذكـــرة
030X17

22 مارس 2017

إلـــى السيدات والســـادة:

- المفتشيـــن العـــامـــين؛
- مديرات ومديري المصالح المركزيـــة؛
- مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين؛
- مدير مركز التوجيه والتخطيط التربوي؛
- مدير مركز تكوين مفتشي التعليم؛
- المديرات والمديرين الإقليميين.

الموضوع: الترشح للترقي في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2016.

المراجـع : - الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- المرسوم الملكي رقم 988.86 الصادر في 19 صفر 1388 (17 مايو 1968) بتحديد سلالم الأجور وشروط ترقي موظفي الدولة في الرتبة والدرجة كما تم تغييره وتتميمه؛
- المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 شعبان 1378 (5 ماي 1959) يطبق بموجبه بخصوص اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء الفصل 11 من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية؛ كما تم تغييره وتتميمه؛
- المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقي موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار كما تم تغييره وتتميمه؛
- المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
- قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1725.06 الصادر في 2 رجب 1427 (28 يوليوز 2006) بتحديد نموذجي بطاقة تنقيط و تقييم موظفي الإدارات العمومية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، يُعتبر الترشح للترقي حقًا مكفُولا لكل مُوظّف يُوجدُ في وضعيةٍ نِظامية تجاه الإدارة التي ينْتسبُ إليها، وهو الحقّ الذي يُعدّ مؤشِّرًا دالاً على مدى تفْعيل مبدأ تكافُؤِ الفُرص والمساواة الذي أقرّه دستُور المملكة، ونظمته المقتضيات التشريعية والتنظيمية المشار إليها في المراجع أعلاه، كما أكدت عليه الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2030/2015 التي دعت إلى نهْج حكامةٍ جيّدة في تدْبير المسار المهني للهيئات العاملة بالتربية و التكوين؛ وإرساءِ تقييم ممأسَس يضْمنُ ترقية مهنية مُرتكزة على الاستحقاق والمردودية، والالتزام بأخلاقيات المهنة وربْط المسؤولية بالمحاسبة.

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
المقر المركزي للوزارة – باب الرواح – الرباط – الهاتف : 05 37 77 18 70 /الفاكس: 05 37 77 20 43

تجسيدًا لهذا التوجه، الذي يجعلُ من الترقية، أداةً حقيقية لتحفيز الموظفات والموظفين وتشجيعهم على الارتقاء بأدائهم المهني، ووسيلة فعلية لمكافأة من يبرهن منهم عن الجدية والانضباط والكفاءة في العمل، وسعيًا نحو ترسيخ ثقافة القيام بالواجب في تلازم حيويّ مع مبدأ التمتع بالحقوق، يُشرّفني إخباركم أنه تقرّر إجراءُ الترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2016، وذلك بناء على المقتضيات التشريعية والتنظيمية المشار إليها في المراجع أعلاه، وكذا وفق العمليات والتدابير الإجرائية التالية:

أولا: شروط الترشيح:

يفتح باب الترشيح للترقي بالدرجة بالاختيار برسم سنة 2016 في وجه كافة الموظفات والموظفين العاملين بقطاع التربية الوطنية، والمستوفين للشروط النظامية إلى غاية 31 دجنبر 2016، والمنصوص عليها في **الملحق رقم 1**، بمن فيهم الموظفات والموظفين الذين بلغـوا سِنّ الإحالة على التقاعـد مابين 2016/9/1 و2016/12/31 وكذا المحتفظ بهم.

ثانيا: إعداد لوائح المترشحين:

من أجل تحقيق النجاعة والفعالية في إنجاز الترقية بالاختيار، وبُغية إشراك جميع المتدخلين، وتحديد المسؤوليات في مختلف مراحل إعداد لوائح المترشحات والمترشحين لها، يتولّى المكلّفون بتدبير الموارد البشرية بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية التابعة لها القيام بما يلي:

- استخراجُ لوائح المترشحات والمترشحين برسم سنة 2016، **(النموذج رقم 1)**؛
- تحيين هذه اللوائح، وذلك بإضافة أسماء الموظفات والموظفين الذين تمّ إغفال إدراج أسمائهم ضمنها؛
  وفي هذا الصدد، تجدُون رفقته هذه اللوائح موضوعة في المستند (drhfc/avancement au choix 2016) والتي يمكنُ استخراجُها وفق تقنية FTP.
- توجيهُ هذه اللوائح إلى السيدات رئيسات والسادة رؤساء مؤسسات التربية والتعليم العمومي الذين يتعيّن عليهم نشرُها ووضعها في الأماكن التي تسمحُ لجميع الموظفات والموظفين بإمكانية الاطّلاع عليها في ظروف ملائمة، وذلك لفترة لا تتعدّى 15 يوما؛
- تسليمُ لوائح المترشحات والمترشحين، المعنيين بعملية التنقيط، مُصنّفين حسب الفئات والتخصّص، للسيدات المفتشات والسادة المفتشين من أجل تقييم أداء الأطر المعنية بهذه الترقية برسم السنة المذكورة (2016)، مع تسليم نسخ منها للسادة الرؤساء المباشرين للموظفات والموظفين.

ثالثا: التقييم والتنقيط:

مما يعاب على عملية تنقيط وتقييم الأداء المهني للموظفين، أنها، في الغالب الأعم، تتمّ دون مُراعاة، بعض المسؤولين للقيمة المهنية الحقيقية للموظفين العاملين تحت إمرتهم، وكذا إهمالهم للشروط المنصوص عليها في الفصل 34 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المشار إليه أعلاه، والذي نصّ على أنّ تقييد الموظفين في لائحة الترقي يتم

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
المقر المركزي للوزارة – باب الرواح – الرباط – الهاتف : 70 18 77 37 05 /الفاكس: 43 20 77 37 05

حسب ترتيب أحقيتهم، هذه الأحقية التي تكون نتيجة لإثبات الموظفين لجدارتهم وفاعليتهم في ممارسة عملهم والنقطة العددية التي حصلوا عليها والتي يجب أن تمنح لهم على أساس تقدير شامل لأدائهم ومراعاة لقيمتهم الحقيقية من حيث المردودية والسلوك والانضباط، مع الحرص عند التنقيط، على مراعاة الأداء والمردودية المهنية للمترشح وذلك باستحضار العناصر التالية :

- **إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة:** ويقاس في هذا العنصر إنجاز المهام الموكولة إلى الموظف بكل إتقان، والدينامية والسرعة في مواجهة كل المعيقات والصعوبات التي من شأنها عرقلة تنفيذ العمليات المهنية والوظيفية؛
- **المردودية:** ويقاس فيها مدى تحقق النتائج المنتظرة من أداء الموظف، والاهتمام الدائم بتنويع طرائق العمل وتعدد المقاربات للوصول إلى هذه النتائج، وتوظيف جميع الامكانيات المتاحة واستثمار التكنولوجيات الحديثة والتكوين المستمر لتحسين جودة الأداء؛
- **السلوك المهني:** ويقصد به المواظبة والانتظام في العمل وعدم القيام بما يخل بشرط المروءة والنزاهة وعدم إفشاء السر المهني وكذا مراعاة حسن الهندام والحفاظ على ممتلكات المرفق العام، وترسيخ قيم الحوار والتواصل مع الرؤساء والزملاء، والتقيد بروح العمل الجماعي؛
- **القدرة على التنظيم:** ويقاس من خلاله مدى ملاءمة التخطيط مع حاجيات العمل، وكذا الإسهام والمشاركة في المشاريع المبرمجة وتبني المبادرات الإيجابية، وحسن التنظيم والتتبع والمراقبة، والدقة والفعالية في إعداد البرامج وتنظيمها؛
- **البحث والابتكار:** ويقاس هذا العنصر من خلال استخدام التكنولوجيات الحديثة في تطوير المهارات الذاتية، والانفتاح على المستجدات التربوية والمهنية ذات الصلة بالوظيفة، وتجديد أدوات العمل.

وينبغي في هذا الصدد أن تكون النقطة العددية ملائمة لدرجة تقدير جودة الأداء ومردودية المترشح، دون **ربطها بأقدميته في الدرجة أو الرتبة.**

هذا، ويتعيّن بالإضافة إلى اعتماد عناصر التنقيط الواردة أعلاه، استثمار البطاقات الشخصية للمترشحين، وخاصة فيما يتعلّق بالوضعيات التالية:

- **التغيبات غير المبررة:** ويُقصد بها كل تغيب خارج الحالات المنصوص عليها في الفصل 39 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. ويتعيّن، في هذه الحالة، مسك مجموع التغيبات غير المبررة، والقيام بخصم نصف نقطة عن مدة التغيب من 5 إلى 10 أيام، ونقطة واحدة عن مدة التغيب من 11 إلى 15 يوما، ونقطة ونصف عن مدة التغيب من 16 إلى 20 يوما، ونقطتين عن مدة التغيب من 21 إلى 25 يوما، ونقطتين ونصف عن مدة التغيب من 26 إلى 30يوما، و3 نقط عن مدة التغيب التي تفوق 30 يوما. **(النموذج رقم 2)؛**
- **التغيبات التي يتعمّد من خلالها الموظفون التملص من واجبهم المهني:** وذلك من خلال الإكثار من الإدلاء بالشواهد الطبية القصيرة الأمد، والتي يكون من أثرها إرباك الزمن المدرسي وتعريضه للهدر

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
المقر المركزي للوزارة – باب الرواح – الرباط – الهاتف : 70 18 77 37 05 /الفاكس: 43 20 77 37 05

وحرمان التلاميذ من حقّهم في التمدرس، حيث تعتبر في حكم التغيبات غير المبررة، وتخضع لنفس سلم خصم النقط الواردة أعلاه، ويتعلق الأمر بالحالات التالية:

(تقديم الشهادة الطبية خارج الآجال القانونية ودون وجود قوة قاهرة، عدم مصادقة اللجنة الطبية المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من مدّتها، عدم استعمال الشهادة الطبية للعلاج بناء على المراقبة الإدارية، عدم الاستجابة لدعوة اللجنة الطبية للخضوع للفحص الطبي، دون وجود قوة قاهرة)؛ **(النموذج رقم 3)**؛

- **الانقطاع عن العمل:** وذلك بالعودة إلى الملف الإداري لكل موظفة وموظف مرشح، ومراقبة مدى خلوه من الانقطاعات عن العمل. وفي حالة وجودها، يتعين مسك كافة المدد التي انقطع فيها المعني بالأمر، مع الحرص على إثبات تواريخ استئناف العمل. **(النموذج رقم 4)**؛
- **السجل التأديبي:** وذلك بالعودة إلى الملف الإداري لكل موظفة وموظف مرشح للترقية، ومراقبة مدى خلوّه من العقوبات التأديبية، وفي حالة وجودها، فيتعين تحديد نوعها وسببها ومُددها. **(النموذج رقم 5)**؛

هذا، وتجدرُ الإشارة إلى أنّ الموظفات والموظفين الذين تمّ سحب آثار العقوبات التأديبية الصادرة في حقهم، والذين لم يقع التّشطيب عليهم من أسلاك الوزارة، وذلك بعد انقضاء المدّة القانونية لذلك (5 سنوات بالنسبة لعقوبتي الإنذار والتوبيخ و10 سنوات بالنسبة لباقي العقوبات)، وذلك طبقا لمقتضيات الفصل 75 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، لا يتمّ حرمانهم من الحق في الترشح للترقي، شريطة إدلائهم بما يُثبتُ ذلك.

لذا، ومن أجل تحقيق الغايات المطلوبة من الترقية بالاختيار والمتمثلة في تحفيز الموارد البشرية الكُفأة، وتشجيعها على مُواصلة المثابرة في عملها، وإحقاق المساواة وضمان تكافؤ الفُرص أمام الجميع، يتعيّن على مديرات ومديري مؤسسات التربية والتعليم العمومي والرؤساء المباشرين تمكين الموظفات والموظفين المزاولين تحت إشرافهم، المتوفّرين على الشروط النظامية المطلوبة للترشيح لهذه الترقية، من بطاقات التنقيط قصد تعبئتها بالمعلومات المتعلقة بهم (النماذج رقم 6- 7-8).

رابعا: اللوائح النهائية للمترشحين:

فور توصّلها بالوثائق المشار إليها في **الملحق رقم 2**، تتولى المصالح المكلفة بتدبير الموارد البشرية على صعيد المديريات الإقليمية اتخاذ التدابير التالية:

- استخراجُ اللوائح النهائية للمترشحين؛
- مسكُ النقط الممنوحة للمترشحين (نقطة الرئيس المباشر، نقطة المفتش، نقطة المدير الإقليمي) ضمن الخانات المخصصة لذلك في البرنام المخصص لهذه العملية؛
- مسكُ المعطيات المتضمنة في البطاقات الشخصية للمترشحين، المجسّدة للوضعيات الإدارية المذكورة أعلاه؛
- إخبارُ الموظفين الذين تمّ تقييم أدائهم بالنقطة العددية الممنوحة لهم طبقا لمقتضيات الفصل 28 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية التي نصّت على ضرورة أن " **يخبر المعنيون بالأمر بالنقطة التي تعطى لهم**"؛

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
المقر المركزي للوزارة – باب الرواح – الرباط – الهاتف : 70 18 77 37 05 /الفاكس: 43 20 77 37 05

- عرضُ لوائح المترشحين على اللجنة الإقليمية، التي يترأسها السيد(ة) المدير(ة)، وتضم في عضويتها رئيس المصلحة المكلف بتدبير الموارد البشرية ومفتشين إثنين على الأقل، والموكول إليها القيام بالعمليات التالية:
  - التأكدُ من كون النقط المدرجة في بطاقات تنقيط المعنيين بالأمر تتطابق مع النقط الواردة في اللوائح النهائية؛
  - دراسةُ الطعون والتظلمات وإجابة المعنيين بالأمر؛
  - دراسةُ وضعية المترشحين الذين لم يتم تقييم أدائهم، وتحرير محاضر بشأنها مع استبيان أسباب ذلك.

خامسا: المصادقة على اللوائح النهائية للمترشحين:

فور توصلها باللوائح النهائية للمترشحين للترقية برسم سنة 2016، المصادق عليها من طرف السيدات المديرات الإقليميات والسادة المديرين الإقليميين، والمصحوبة بالوثائق التالية:

- التقارير المفصلة بالنسبة لغير المقترحين، توضّحُ الأسباب الموضوعية لتأجيل ترقيتهم؛
- الوثائق المدلى بها من طرف المترشحين الذين تم إغفالهم من أجل إدراجهم ضمن اللوائح أو إدخال التصحيحات اللازمة على وضعياتهم الإدارية عند الاقتضاء؛
- الطعون والتظلمات التي تقدّم بها المترشحون الذين تمّ إغفالهم، ونسخ من الرسائل الجوابية الموجهة إليهم في هذا الشأن؛
- قرص مدمج يتضمّن المعطيات الخاصة بهذه العملية.

يتعيّن على الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين المصادقة على اللوائح المذكورة ومُوافاة مديرية الموارد البشرية وتكوين الأطر بكل الوثائق المشار إليها أعلاه، والمتعلقة بجميع المديريات الإقليمية التابعة لها، **في أجل أقصاه 15 يونيو 2017.**

بناء عليه، واعتبارا للأهمية البالغة لموضوعُ الترقية بالاختيار، خاصّة في ظل المعطيات الجديدة التي تحملها هذه المذكرة بتأكيدها على ربط الترقية بالأداء وبالمردودية وبالكفاءة المهنية للموظف ومدى مواظبته في أداء المهام المنوطة به، فإنني أثير انتباهكم أن أيّ إخلال بالأحكام الواردة في هذه المذكرة أو أي إهمال أو تقصير في تطبيق مضامينها وأحكامها من شأنه أن يعرض المتسببين في ذلك لإجراءات تأديبية صارمة، خاصة ما يهم تنقيط وتقييم الأداء المهني للموظفات والموظفين المترشحين، حيث يتعين التمسك بمبادئ الشفافية والنزاهة والحياد في هذه العملية، ومنح كل موظف النقطة الجديرة به والتي تجسّد عناصر التنقيط الخمس المشار إليها أعلاه، مع استثمار المعطيات المتضمنة في الملفات الادارية الشخصية للمترشحين.

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
المقر المركزي للوزارة – باب الرواح – الرباط – الهاتف : 70 18 77 37 05 /الفاكس: 43 20 77 37 05

بناء على كل ما سبق، وإذ أدعوكم إلى إبلاغ السيّدات والسادة مديرات ومديري مؤسسات التربية والتعليم العمومي وكافة الرؤساء المباشرين بفحوى التدابير الواردة في هذه المذكرة، أرجو منكم السهر على تنزيلها والتقيد بمقتضياتها على الوجه الأمثل.

مع خالص التحـيات، والسـلام.

عن وزير التربية الوطنية
والتكوين المهني وتفويض منه
الكاتب العام
يوسف بلقاسمي

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
المقر المركزي للوزارة – باب الرواح – الرباط – الهاتف : 05 37 77 18 70 /الفاكس: 05 37 77 20 43

الملحق رقم 1

شروط الترشيح للترقي في الدرجة بالاختيار

الهيأة	الإطار	الترقي		بالاختيار
		من الدرجة	إلى الدرجة	
هيأة التدريس	أستاذ التعليم الابتدائي	3	2	10 سنوات من الخدمة في الدرجة؛
		2	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
	أستاذ التعليم الثانوي الإعدادي	3	2	10 سنوات من الخدمة في الدرجة؛
		2	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
	أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي	2	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
		1	الممتازة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفر على الرتبة 7 على الأقل
	أستاذ مبرز للتعليم الثانوي التأهيلي	1	الممتازة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفر على الرتبة 7 على الأقل
هيأة التأطير والمراقبة التربوية	مفتش تربوي للتعليم الابتدائي	1	الممتازة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفر على الرتبة 7 على الأقل
	مفتش تربوي للتعليم الثانوي الإعدادي	1		
	مفتش تربوي للتعليم الثانوي التأهيلي			

هيأة التسيير والمراقبة المادية والمالية	ممون	2	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
		1	الممتازة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفر على الرتبة 7 على الأقل
		ممون	مفتش المصالح المادية والمالية د1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
	مفتش المصالح المادية والمالية	1	الممتازة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفر على الرتبة 7 على الأقل
هيأة التوجيه والتخطيط التربوي	مستشار في التوجيه أو التخطيط التربوي	2	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة؛ أو 15 سنة من الخدمة منها 6 سنوات في الدرجة
		1	الممتازة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفر على الرتبة 7 على الأقل
	مستشار في التوجيه أو التخطيط التربوي	2	مفتش في التوجيه أو التخطيط التربوي	10 سنوات من الخدمة في الدرجة أو 15 سنة من الخدمة منها 6 سنوات في الدرجة
	مفتش في التوجيه أو التخطيط التربوي	1	الممتازة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفر على الرتبة 7 على الأقل

هيأة الدعم الإداري والتربوي الاجتماعي	ملحق الاقتصاد والإدارة	3	2	10 سنوات من الخدمة في الدرجة؛
		ملحق الاقتصاد د3	ممون	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
		2	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
	ملحق تربوي	3	2	10 سنوات من الخدمة في الدرجة؛
		2	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة

الأطر الادارية المشتركة بين الوزارات	مهندس رئيس	1	الممتازة	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة
	مهندس معماري رئيس	1	الممتازة	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة
	مهندس دولة	1	الممتازة	أقدمية 5 سنوات على الأقل في الدرجة
	مهندس معماري	1	الممتازة	أقدمية 5 سنوات على الأقل في الدرجة
	مهندس التطبيق	1	الممتازة	أقدمية 5 سنوات على الأقل في الدرجة
		مهندس التطبيق الدرجة الممتازة	مهندس دولة الدرجة الممتازة	أقدمية 6 سنوات على الأقل في الدرجة

الأطر الإدارية المشتركة بين الوزارات	متصرف	3	2	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
		2	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفر على الرتبة 7 على الأقل
	محرر	4	3	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
		3	2	
	مساعد إداري	4	3	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
		3	2	
		2	1	
	مساعد تقني	4	3	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
		3	2	
		2	1	
	تقني	2	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
		3	2	
		4	3	

الملحق رقم 2

- بطاقات تنقيط الموظفات والموظفين الواردة أسماؤهم في لوائح المترشحين للترقية؛
- بطاقات تنقيط الموظفات والموظفين غير الواردة أسماؤهم في لائحة المترشحين؛
- الوثائق والقرارات المدلى بها من طرف المعنيين بالأمر من أجل إدراجهم ضمن اللوائح أو إدخال التصحيحات اللازمة على وضعياتهم الإدارية عند الاقتضاء؛
- التظلمات والطعون التي تقدّم بها المعنيون بالأمر؛
- الجداول المتعلقة بالتغيبات المبررة قانونا وغير المبررة و الانقطاع عن العمل و العقوبات التأديبية.

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

النموذج رقم 1

نموذج لائحة المترشحين للترقي بالاختيار برسم سنة 2016

الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة : .....

المديرية الاقليمية: .....

رت	الرقم المالي	الاسم والنسب	تاريخ التوظيف	تاريخ التسمية في الدرجة	النقطة الممنوحة			ملاحظات
					نقطة الرئيس المباشر	نقطة المفتش المختص	نقطة المدير الإقليمي	

توقيع المدير(ة) الاقليمي(ة)

توقيع مدير(ة) الاكاديمية

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

النموذج رقم 2

البطاقة الشخصية للموظف

الغياب غير المبرر

التعريف	الرقم المـــالي:..... الإطـــار:..... الاسم والنسب:..... مقر العمل:.....

الغياب غير المبرر برسم سنة 2016		
من	إلى	مدة التغيب
مجموع التغيبات غير المبررة		

إمضاء السيد(ة) رئيس(ة) المؤسسة	إمضاء السيد(ة) المكلف(ة) بتدبير الموارد البشرية	إمضاء السيد(ة) المدير(ة) الاقليمي(ة)

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني

النموذج رقم 3

البطاقة الشخصية للموظف

التغيبات التي يتعمد من خلالها الموظفون التملص من الواجب المهني

التعريف	الرقم المـــالي:.....الإطـــار:..... الاسم والنسب:.....مقر العمل:.....

رخص المرض القصيرة الأمد

الحالة / الوضعية	مدة الرخصة	من	إلى	تاريخ استئناف العمل	ملاحظات
تقديم الشهادة الطبية خارج الآجال القانونية ودون وجود قوة قاهرة					
عدم مصادقة اللجنة الطبية المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من متنها					
عدم استعمال الشهادة الطبية للعلاج بناء على المراقبة الإدارية					
عدم الاستجابة لدعوة اللجنة الطبية للخضوع للفحص الطبي، دون وجود قوة قاهرة)					

رخص المرض المتوسطة الأمد

الحالة / الوضعية	مدة الرخصة	من	إلى	تاريخ استئناف العمل	ملاحظات
تقديم الشهادة الطبية خارج الآجال القانونية ودون وجود قوة قاهرة					
عدم مصادقة اللجنة الطبية المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من متنها					
عدم استعمال الشهادة الطبية للعلاج بناء على المراقبة الإدارية					
عدم الاستجابة لدعوة اللجنة الطبية للخضوع للفحص الطبي، دون وجود قوة قاهرة)					

إمضاء السيد(ة) رئيس(ة) المؤسسة	إمضاء السيد(ة) المكلف(ة) بتدبير الموارد البشرية	إمضاء السيد(ة) المدير(ة) الاقليمي(ة)

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

النموذج رقم 4

البطاقة الشخصية للموظف

الانقطاع عن العمل

التعريف	الرقم المـــالي:..... الإطـار:..... الاسم والنسب:..... مقر العمل:.....

تاريخ الانقطاع عن العمل		مدة التغيب	تاريخ استئناف العمل
من	إلى		

إمضاء السيد(ة) رئيس(ة) المؤسسة	إمضاء السيد(ة) المكلف(ة) بتدبير الموارد البشرية	إمضاء السيد(ة) المدير(ة) الاقليمي(ة)

النموذج رقم 5

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵓⵙⴳⵎⵉ ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ
ⴷ ⵓⵙⵎⵓⵜⵜⴳ ⴰⵣⵣⵓⵍⴰⵏ

البطاقة الشخصية للموظف

السجل التأديبي

التعريف	الرقم المـــالي:..... الإطـار:..... الاسم والنسب:..... مقر العمل:.....

نـوع العقوبة	مدة العقوبة التأديبية*		ملاحظات
	من	إلى	

إمضاء السيد(ة) رئيس(ة) المؤسسة	إمضاء السيد(ة) المكلف(ة) بتدبير الموارد البشرية	إمضاء السيد(ة) المدير(ة) الاقليمي(ة)

* في حالة الإقصاء المؤقت

النموذج رقم 6

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵓⵙⴳⵎⵉ ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ
ⴷ ⵓⵙⵎⵓⵜⵜⴳ ⴰⵣⵣⵓⵍⴰⵏ

بطاقة التنقيط للترقية بالاختيار برسم سنة 2016

-أساتذة التعليم الابتدائي
-أساتذة التعليم الثانوي الإعدادي
-أساتذة التعليم الثانوي التأهيلي
-الأساتذة المبرزون للتعليم الثانوي التأهيلي
-المستشارون في التوجيه التربوي والمونون وملحقو الاقتصاد والإدارة العاملون بالمؤسسات التعليمية

1 -هوية الموظف

-الاسم العائلي : ..... رقم بمت: .....
-الاسم الشخصي: ..... رقم التأجير: .....

2 - المسار المهني

-الإطار والدرجة: .....
-مقر العمل: .....
-تاريخ التسمية في الدرجة: ...../...../.....
-تاريخ التوظيف: .....
-الخدمات السابقة المثبتة[1] : .....

3 - النقطة الممنوحة

	عناصر التنقيط	سلم التنقيط	نقطة الرئيس المباشر	نقطة المفتش المختص[2]	نقطة النائب الإقليمي	النقطة النهائية[3]
1	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	5				
2	المردودية	5				
3	السلوك المهني	5				
4	القدرة على التنظيم	3				
5	البحث والابتكار	2				
	مجموع النقط الجزئية	20	.../20	.../20	.../20	.../60

ملاحظات: .....
.....

توقيع و خاتم مدير المؤسسة	توقيع وخاتم المفتش المختص	توقيع و خاتم المدير الاقليمي

حرر في: ..... بتاريخ: .....

[1] ضرورة إرفاق لوائح المترشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة
[2] تعتمد نقطة المفتش المبنية على تفتيش منجز خلال الفترة المحددة في المذكرة
[3] النقطة النهائية: مجموع نقطة الرئيس المباشر ونقطة المفتش المختص ونقطة النائب الإقليمي
[4] ضع علامة في الخانة المناسبة
[5] في حالة اقتراح التأجيل ترفق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل

النموذج رقم 7

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

بطاقة التنقيط للترقية بالاختيار برسم سنة 2016

-هيأة التأطير والمراقبة التربوية
-هيأة التسيير والمراقبة المادية والمالية
-هيأة التوجيه والتخطيط التربوي
-هيأة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي

1 -هوية الموظف

-الاسم العائلي : ..... رقم بيت: .....
-الاسم الشخصي: ..... رقم التأجير: .....

2 - المسار المهني

-الإطار والدرجة: .....
-مقر العمل: .....
-تاريخ التسمية في الدرجة: ...../...../.....
-تاريخ التوظيف: .....
-الخدمات السابقة المثبتة[1] : .....

3 - النقطة الممنوحة

	عناصر التنقيط	سلم التنقيط	نقطة الرئيس المباشر	النقطة النهائية[2]
1	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	5		
2	المردودية	5		
3	السلوك المهني	5		
4	القدرة على التنظيم	3		
5	البحث والابتكار	2		
	مجموع النقط الجزئية	20	.../20	.../60

ملاحظات: .....
.....

4- القرار المقترح [3]

☐يقترح ترقيته(ها) إلى الدرجة ..

☐يقترح تأجيل ترقيته(ها) في الدرجة [4]

حرر في: ..... بتاريخ: .....

المدير(ة) الاقليمي(ة) — مدير(ة) الاكاديمية

[1] ضرورة إرفاق لوائح المترشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة
[2] النقطة النهائية: نقطة الرئيس المباشر X 3
[3] ضع علامة في الخانة المناسبة
[4] في حالة اقتراح التأجيل ترفق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني

النموذج رقم 8

بطاقة التنقيط للترقية بالاختيار برسم سنة 2016
الأطر الإدارية والمشتركة بين الوزارات

1 -هويـة الموظف

-الاسم العائلـي : ..... رقـم ب.و.ت:.....

-الاسم الشخصي: ..... رقم التأجـير: .....

2 - المسـار المهني

-الإطار والدرجة:.....

-مقـر العـمـل: .....

-تاريخ التسمية في الدرجة:...../...../.....

-تاريخ التوظيف:.....

-الخدمات السابقة المثبتة[1] : .....

3 - النقطة الممنوحة

	عناصر التنقيط	سلم التنقيط	نقطة الرئيس المباشر	النقطة النهائية[2]
1	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	5		
2	المردودية	5		
3	السلوك المهني	4		
4	القدرة على التنظيم	3		
5	البحث والابتكار	3		
	مجموع النقط الجزئية	**20**	.../20	.../60

4- القرار المقترح [3]

☐يقترح ترقيته(ها) إلى الدرجة ..

☐يقترح تأجيل ترقيته(ها) في الدرجة [4]

حرر في:.....بتاريخ:.....

اسم وصفة وتوقيع الرئيس المباشر:

[1] ضرورة إرفاق لوائح المترشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة
[2] النقطة النهائية: نقطة الرئيس المباشر X 3
[3] ضع علامة في الخانة المناسبة
[4] في حالة اقتراح التأجيل ترفق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل